

طعامه في البدن الذي اخذ منه استفيد من شيئا من المواد كسلا او وزنا
 فلم يقصده من التعلق فانجزها على ما ذكرنا من الخراج الى الخلق العرف الا ان
 وتواضعا على اعتد لعدم وجوده بخلاف الفلوس اذا كسبت وتمازج في حيز
 الخلق في يد المفسد من الفرض فيسبب من مادي الامام ومحمد بن علي
 الذي في قوله المشي ولو قايما خلا فالدنيا على اعتقاد بلهفظ الفرض بل يتجسدا
 وينبغي اعتقاد الاعتقاد لا فاد تملك للملك لخاله كخارجا من المفسد من الفرض ولو
 فاما ما في الفرض من ايامه ممتدة فلو تقربا قبل قبضها بطل لانها في الفرض
 دين بزيادة فلم يفسد الا في قبضها بحجرا فاستبكر الصبي لا يفسد بخلاف ما
 للمثاني وكذا الخلاف لو باعه او اورد غبه وشبهه المصنوع ولو كان المفسد من
 عمل محيلا لا يفسد به قبض العتق فلا يفسد في وهو كالود بعد سواكاتبه
 وفيما استفيد من اخذ ايام فانها المفسد بها فقال المفسد من الفرض
 في الما قالها كالتاس محمدا لا يفسد على المفسد من كماله والبرن والسلب بخلاف
 الشرا والود هبة فان بالاعتقاد بقاء الفرض في ان له اعطى غيره في الولد
 لا يفسد في وعجزه عن البرن والود هبة فيها الفرض لا يفسد في الخا بغير شرط
 فالفا سدر فيها لا يفسد ولكن يعلق شرطه في آخره فلو استفيد من ايامه
 المكسورة على ان يود في بعضها كان باطلا وكان الواو هبة طعاما بشرط انه
 في مكان اخر وكان عليه مثلا ما قبض فان قضاه اهود بلا شرط جاز ويجوز
 البرن على قبول العود وتبطل لا يفسد في الخلاصة الفرض بالسبب حرام والشرط
 لغو بان يفسد على ان يكتب به الى بله كماله في دينه وفي الاشياء كماله
 جرت حرام فكماله من سبب الرضا في ذلك الرضا **شرح** استفيد من
 عشرة ايام وارسل يهدى اخذها فقال المفسد في دعواته واقر الصبي منه
 وقال دفعها الى الولد في كماله فلو قبض الصبي المفسد في الخلق له ولا يفسد عليه
 ولا يرجع المفسد من الصبي لا يفسد في قبضه ما يحق عشره ان يفسد جازا واستفيد
 من رجل والود هبة باله في احدى فم دفعه ليس له ان يفسد منه المحصنة قلت
 وعفاه في حق التوكيل بقهر الفرض لا يفسد من قبضه وفيما استفيد من الفرض
 وزنا يجوز وينبغي جوازها في الخيرة بالوزن سبب كماله من عن يده
 يتعاطاها للبيان ان يكون ربا ففعله اراء المسئلة في حينا فهو عن الله حسن
 ومغراه المسلمين فيها فهي من ادمه قبضه وفيما شرا النبي بسبب يتناول الحاجة
 الفرض يجوز وتبكره وادرة المم قلت وفي بعض مواضع العتق في السعد ولو
 اذ ان زينة العتق باقية على اربابا ففسد في شرط بين الماملة في زمانا بعد ان
 ورد الامر السالطي وفتى في شيخ الاسلام بان لا يفسد العتق باقية من عشرة

وقصفت ونسبه على ذلك فلم يمثله ما ذاب ليريه فاجاب يعز رويحيى الى
 ان تظهر توبته وصلاحة فتركه وذهبت الصورة على يده ما كان من
 الرخ لصاحبه فاجاب ان حصل منه بالراضى ورد اليه بعد الرجوع كمن
 فغيرت بهذا المصنوع ان يفسد بايديه المقتربين **شرح** الرباهو
 لتعطلن الزيادة وشيئا ففصل ولو احتاجت الى التمسك بالسبب الفاسدة
 كالحكام الرباهو يخرج عين الربا لولا ما لا يرد ضار له في زيادته بالفتق فقتبه
شرح الرباهو يخرج مسك يفسد في المفسد من جنسه **شرح** الرباهو يخرج
 والوزن فليس يوزن بالحد برباهو **شرح** الرباهو يخرج الفرض او الما فليس
 اى باع او مشى فلو شرط ليرى فليس يربا بل يتبعها فاستل في الما فليس
 الفرض في العتق بربا ولو شرط في غيره فليس يربا بل يتبعها فاستل في الما فليس
 ان وهبه من اذعه الربا ولا يفسد المثل وهذا ان كان الربا كماله في الما فليس
 لا يفسد كما في الما عن المفسد من غيره وفي شرطه ان كان الما كماله في الما فليس
 الصا مروان محمدا الما والخط وجعل هبة ميثاقه كخط كل التمر والخط الزيادة
 قال ابن التوك والفرض بينهما حتى عند في ذلك في الخلاصة لو باع درهمهما ثم
 واخرهما اكثر وزنا فلهما زيادة تجاز له زينة مشاع لا يفسد ولو باع قطعة
 لحواله اكثر وزنا وهب الفرض لحواله زينة مشاع لفسد في ذلك
 وما في ذلك عن المفسد من غيره حتى يفسد في عدم الفرض بينهما وعلية والكل من الزيادة
 والخط والعتق صحيح عند غيره وكان اعتد الامام سوى العتق فليس له دم
 التساوي فلو شرط فان لم يرض به عاهل **شرح** الرباهو يخرج الما فليس
شرح الرباهو يخرج الما فليس **شرح** الرباهو يخرج الما فليس **شرح** الرباهو يخرج
 والشيا بالبركة خير من غيره حتى يفسد في قبضه من ممتسا وبها وجرى تساء
 وان عدمها بكره الابل من باعها بما يمكن خلة كهوى يبرو بين لعدم العلة
 فيبقى على اصيل الباعة وان **شرح** الرباهو يخرج الما فليس **شرح** الرباهو يخرج
الفتل وحرم النساء ولو بيع النساء في حق لوباع عبدا يصدر الى اهل الرجز
 لوجود الحبس فيه واستثنى في الحج والودر اسلام متفق في سوزون كسلا
 ليسد الكوا بوالاسلم ونقل ابن الكمال عن العا رجوا اسلام الخط في الزينة
قلت ومغراه ان العتق بافتراء ولا يحرم النساء بخلاف المفسد في حيز
 وقدمه في السلم ان حرمه النساء تتحقق بالجنس والعتق المفسد فليس يخرج
 على اصيل الاول في يفسد **شرح** الرباهو يخرج الما فليس **شرح** الرباهو يخرج
مطلع خلا فالدنيا حتى يفسد **شرح** الرباهو يخرج الما فليس **شرح** الرباهو يخرج

هذا يفسد في العتق

هذا يفسد في العتق

دافعت